

## شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر

@ 623 @ | وهل يجب كون الوصول إلى شيخ المصنف في الموافقة ، أو يكفي الوصول إلى |

شيخ إمامٍ معتبر من أئمة أهل الحديث ؟ فيه تردد ، والعبارة صريحة في الأول ، وكذا |  
الكلام في الأقسام الثلاثة الباقية . | | ( من غير طريقه ) أي من [ غير ] طريق ذلك المصنف  
إلى ذلك الشيخ ، بأن | لا يكون المصنف فيه ، ويشترط في الموافقة أن يكون العدد فيه أقل  
من العدد في | الطريق الذي يوجد ذلك المصنف فيه ، صرح بذلك ابن الصلاح ، ويفهم من | كلام  
الشارح في التمثيل . | | ( أي الطريق التي تصل إلى [ ذلك ] المصنف المعين ) فسر به لأن  
المتبادر | من هذه الإضافة أن يراد بها طريق المصنف المعين إلى شيخه . ولا معنى له وهنا  
| تأمل . [ 162 - ب ] . | | والحاصل : أن الموافقة هي أن يروي الراوي حديثاً في أحد  
الكتب الستة | بإسنادٍ لنفسه من غير طريقها ، بحيث يجتمع مع أحد الستة في شيخه ، مع  
علو هذا | الطريق الذي رواه على ما لو رواه من طريق أحد الكتب الستة ، ولو اجتمع مع |  
أحد الستة في شيخ شيخه مع علو طريقه ، فهو البديل كما سيأتي . | | ( مثاله : روى  
البخاري ) أي في صحيحه كما في نسخة ، ( عن قُتَيْبَةَ ) بالتصغير | وهو شيخه ، ( عن مالك  
حديثاً ، فلو رويناها ) أي ذلك الحديث وهو بالبناء للمجهول | وقيل للمعلوم ، ( من طريقه  
( أي طريق البخاري ، ( كان بيننا وبين قُتَيْبَةَ ثمانية ، ) أي |